تم تحميل وعرض المادة من

موقع كتبي المدرسية اونلاين

www.ktbby.com

موقع كتبي يعرض لكم الكتب الدراسية الطبعة الجديدة وحلولها ، توزيع مناهج ، تحضير ، أوراق عمل ، عروض بوربوينت ، نماذج إختبارات بشكل مباشرPDF

جميع الحقوق محفوظة للقائمين على العمل

الوحدة الخامسة عشرة

دلالات الألفاظ

يتوقع منك أخي الطالب بعد دراسة هذه الوحدة أن :

١. تفهم علاقة اللغة العربية بفهم دلالة الأحكام الشرعية.
٢. تميز بين المطلق والمقيد.
٣. تمثل بمثال صحيح على المطلق والمقيد.
٤. تميز بين أحوال حمل المطلق على المقيد وعدمه.
٥. تعرف المراد بالعام والخاص.
٦. تعرف أهم صيغ العموم.
٧. تعرف أنواع دلالة العام.
٨. تعرف أن العبرة بعموم النص الشرعي لا بخصوص سببه.
٩. تعرف أنواع المخصّصات.
١٠. تميز بين المخصص المتصل والمنفصل.
١١. تمثل على حالات التخصيص بالنص الشرعي.
١٢. تحذر من التسرع في الأخذ بعمومات الأدلة المخصوصة دون مراجعة لأهل العلم.

دلالات الألفاظ

الكلام عن دلالات الألفاظ يشمل طرق دلالة النص على المعاني والأحكام ، لأن مهمة المجتهدين اقتباس الأحكام من أصولها ، وعمل المجتهد يتطلب فقه النص وفهمه ، إذ لا يمكن له استنباط الحكم من النص إلا إذا أدرك المعنى وعرف مرمى اللفظ ومدلوله وتبين كيفية دلالته على الحكم ونوع هذه الدلالة ودرجتها، وفهم النص يتوقف على معرفة أساليب البيان في اللغة العربية ، وطرق الدلالة فيها على المعاني وما تدل عليه ألفاظها مفردة ومركبة .

ينقسم اللفظ باعتبار وضعه للمعنى ، إلى عام وخاص ومطلق ومقيد ، وبيانها فيما يلي :

أولاً العام

تعريفه

لغةً : يطلق على معنيين هما :

١ــ الكثرة والاجتماع، ومنه تسمية (العامة) لكثرتهم في البلد .

٢ــ الشمول والاستيعاب، ومنه سميت (العمامة) لتغطيتها جميع الرأس.

اصطلاحًا : اللفظ المستغرق لجميع أفراده بلا حصر ، مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ ﴾[1].

فخرج بقولنا المستغرق لجميع أفراده: ما لا يتناول إلا واحداً، كالعلم والنكرة في سياق الإثبات، كقوله تعالى : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾[2] ،لأنها لا تتناول جميع الأفراد على وجه الشمول، وإنما تتناول واحداً غير معين.

وخرج بقولنا بلا حصر : ما يتناول جميع أفراده مع الحصر، كأسماء العدد : مئة وألف ونحوهما.

صيغ العموم

يعرف العموم من دلالة اللفظ العربي بصيغ كثيرة نذكر منها :

١ . ألفاظ الجموع :

مثل : كل وجميع ونحوهما ، ومعشر ومعاشر ، وعامة ، وكافة وسائر ونحوها، وإليك أمثلة على ذلك :

- كل، مثل : قوله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ﴾[3] .

(١) سورة المطففين الآية ٢٢ . (٢) سورة المجادلة الآية ٣ . (٣) سورة الأنبياء الآية ٣٥ .

التقويم

١ / عرّف اصطلاحاً كلًّا مما يلي بأسلوب من عندك مستفيدًا من التعريف المُعطى :

أ— المطلق .

ب— المقيد .

ت— العام .

ث— الخاص .

٢ / بيّن الحكم الأصولي في كل مما يلي :

أ— العمل بالمطلق .

ب— العمل بالمقيد .

ت— العمل بالعام .

ث— العمل بالخاص .

ج — إذا اتحد المطلق والمقيد في السبب واختلفا في الحكم .

ح— إذ اختلف المطلق والمقيد في الحكم والسبب .

٣ / مثّل بمثال صحيح على كل مما يلي :

أ- نص مطلق دخله التقييد .

ب- نص عام دخله التخصيص .

٤ / اقرأ ما تيسر من أول سورة البقرة واستخرج منه ثلاث عمومات، مبينًا الصيغة التي استفدت منها عموم النص.

٥ / اقرأ ما تيسر من أول صحيح البخاري أو مسلم واستخرج منه ثلاث عمومات، مبينًا الصيغة التي استفدت منها عموم النص.

١ / عرّف اصطلاحاً كلًا مما يلي بأسلوب من عندك مستفيدًا من التعريف المُعطى :

أ- المطلق .

ج لغةً : ضد المقيد .
واصطلاحاً : ما دل على الحقيقة بلا قيد .

ب- المقيد .

ج لغةً : ما جُعل فيه قيد من بعير ونحوه .
واصطلاحاً : ما دل على الحقيقة بقيد .

ت- العام .

ج **اصطلاحًا** : اللفظ المستغرق لجميع أفراده بلا حصر ، مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ ﴾[1] .

فخرج بقولنا المستغرق لجميع أفراده: ما لا يتناول إلا واحداً، كالعلم والنكرة في سياق الإثبات، كقوله تعالى: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾[2] ،لأنها لا تتناول جميع الأفراد على وجه الشمول، وإنما تتناول واحداً غير معين.

وخرج بقولنا بلا حصر : ما يتناول جميع أفراده مع الحصر، كأسماء العدد : مئة وألف ونحوهما.

ث- الخاص .

ج **اصطلاحاً** : اللفظ الدال على محصور بشخص أو عدد ، كأسماء الأعلام والإشارة والعدد .

٢ / بيّن الحكم الأصولي في كل مما يلي :

أ— العمل بالمطلق

ج

يجب العمل بالنص المطلق على إطلاقه ولا يصار إلى تقييده إلا بدليل موجب لذلك ، لأن العمل بنصوص الكتاب والسنة واجب على ما تقتضيه دلالتها حتى يقوم دليل على خلاف ذلك .

إذا ورد النص مطلقًا في موضع وقيد في موضع آخر وجب العمل بالنص المقيّد

ب— العمل بالمقيد .

ج

إذا ورد النص مقيّدًا فيجب العمل به على تقييده ما لم يقم دليل على إلغائه .

إذا ورد النص مقيّدًا وقام دليل على إلغاء هذا القيد وجب العمل بالنص مطلقًا عن القيد .

ت— العمل بالعام .

ج

يجب العمل بعموم اللفظ العام، ولا يصار إلى تخصيصه إلا بدليل، لأن العمل بنصوص الكتاب والسنة واجب على ما تقتضيه دلالتها حتى يقوم دليل على خلاف ذلك .

العبرة بعموم اللفظ

وإذا ورد العام على سبب خاص وجب العمل بعمومه ، لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، إلا أن يدل دليل على تخصيص العام بما يشبه حال السبب الذي ورد من أجله فيختص بما يشبهها .

ج – إذا اتحد المطلق والمقيد في السبب واختلفا في الحكم.

ج ذهب أكثر أهل العلم إلى عدم حمل المطلق على المقيد.

ح– إذ اختلف المطلق والمقيد فى الحكم والسبب.

ج لا يحمل المطلق على المقيد باتفاق العلماء، بل يُعْمَل بالمطلق على إطلاقه والمقيد على تقييده.

٣ / مثِّل بمثال صحيح على كل مما يلي:

أ– نص مطلق دخله التقييد.

ج

النص المطلق	النص المقيد
﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ﴾ (٧).	﴿ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾

ب– نص عام دخله التخصيص.

ج

مثال

ما دل الدليل على تخصيص العام بما يشبه حال السبب الذي ورد من أجله فيختص بما يشبهها: قوله ﷺ: «ليس من البر أن تصوموا في السفر» فإن سببه: ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ في سفر فرأى رجلا قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه، فقال: ماله؟ قالوا: رجل صائم. فقال رسول الله ﷺ: «ليس من البر أن تصوموا في السفر». (١)

فهذا العموم خاص بمن يشبه حال هذا الرجل، وهو من يشق عليه الصيام في السفر، والدليل على تخصيصه بذلك أن النبي ﷺ كان يصوم في السفر حيث كان لا يشق عليه (٢)، ولا يفعل ﷺ ما ليس ببر.

٤ / اقرأ ما تيسر من أول سورة البقرة واستخرج منه ثلاث عمومات مبينًا الصيغة التي استفدت منها عموم النص.

جـ

{الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (3) وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (4)} [البقرة : 3 - 4]

يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ

وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ

وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ

٥ / اقرأ ما تيسر من أول صحيح البخاري أو مسلم واستخرج منه ثلاث عمومات، مبينًا الصيغة التي استفدت منها عموم النص.

جـ